المجاري وهو ما اخبر بتحريمه من لم يكف قوله في التحريم
وفي السادس من خامس المجاري وهو ما يورث الالتباس
والشك فيه والورع اشد من مجرد التردد وفي السابع
ما به اشتد ادراك الشبهة المتناول من غير علم وهو في
المطعوم ونحوها في الحرم وفي بعضه روايات هذا الحديث
فوائد غير خافية على منصف وفي الثامن تنبيه على ان
المتورع عنه انواع وان الورع متفاوت العطايا بسبب
بسبب الاستحقاق وضعفه تورعا عن الشبهة وفيه
حب والمال الاحد محال الورع وبعده محل ثان هو الماكول
من ثمر وغيره ومحل ثالث هو المنكوح من زوجة وامة
ونعاس بذلك غيره ان لم يكن بسببه حاضرة بين كل
مدخل ومخرج موقوفا لهما مدخل الطعام والفرج
ومخرج المال وفي التاسع بيان تفاوت درجات الورع

فاسد

فاسد من اتقى الشبهات اتقاؤها لا باس به حذرا مما به الباس
وقوله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين
حتى يدع ذلك لو صحة اخذا للتقوى من قولهم فرس واق
ولذلك قيل التقي حذور والحمد لله وحده والناسخ والمنسوخ

باب استحباب العزلة عند فساد

الزمان والخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام
وشبهات ونحوها وفيه آية وخمسة احاديث في الآية
الامر بالفرار الى الله اي من موجبات عقابه المعاصي وعذابها الى
موجبات ثوابه ومراضيه الطاعة وثوابها وقول سهل رضي الله عنه
مما سوى الله الى الله او من لسان الموقف وهو معنى قول
الهروي ما لم يكن الى من لم يزل قبل وفرار الادابر من الله
الى الله والحمد لله وحده ومدار الاحاديث على ثلث
مهمات احدها افضلية العزلة وثانيها